العلوم ثلثة علم يصح وما احترق وهو علم النحو والاصول وعلم لا يصح ولا احترق وهو
البيان والتفسير علم يصح واحترق وهو علم الفقه والحديث فائدة من الجوهرة
قال يحرم ثلثة من الدناءة استعراض الخبز والجلوس على باب الحمام والنظر في مرآة
الحمام انتهى فائدة من المستطرف ليس في الحيوان مزيد على الجنة الا خمسة الكلب
الكهف وكبش اسحيل وناقة صالح وحمار العزير وراي البتهم فائدة من المؤمن
يتطهم خمسة ظلمة الغفلة وغم الشك وريح النتنة ودخان الحرام ونار الموسى
فائدة في الدعاء برفع الطاعون سئلت عنه في طاعون سنة تسع وستين
وسبعمائة بالقاهرة فاجبت باني لم اره صريحا ولكن صرح في الغاية وعزاه الشمني
الهبابة اذا نزل بالمسلمين نازلة قنت الامام في صلوة الفجر وهو قول
الثوري واحمد وقال جمهور اهل الحديث القنوت عند النوازل مشروع في الصلوات
كلها انتهى وفي فتح القدير ان مشروعية القنوت للنازلة مستمر لم ينسخ وبه قال جماعة
من اهل الحديث وحملوا حديث ابي جعفر عن انس ما زال يقنت حتى فارق الدنيا
اي عند النوازل وما ذكرنا من اخبار المخلف يفيد تقريره كفعلهم ذلك بعد رسول الله ﷺ
وقد قنت الصديق في محاربة الصحابة مسيلمة وعند محاربة اهل الكتاب وكذلك
قنت عمر رضه وكذلك علي رضي في محاربة معاوية ومعاوية في محاربة انتهى والقنوت
عندنا في النازلة نابتة وهو الدعاء اي بوقعها ولا شك ان الطاعون من اشد
النوازل قال في المصباح النازلة المصيبة الشديدة تنزل بالناس انتهى فان كان
النازلة الشديدة انتهى وفي الصحاح النازلة الشديدة من شدائد الدهر تنزل بالناس
انتهى وذكر في السراج الوهاج قال الحلواني ولا يقنت في الفجر عندنا من غير بلية
فان وقعت بلية فلا بأس به كما فعل رسول الله صلعم فانه قنت شهرا فيها يدعو على
رعل وذكوان وبني لحيان ثم تركه كذا في الملتقط انتهى فان قلت هل لصلوة
قلت هو كالخسوف فلا في منية المفتي قبل الزكوة وفي الخسوف والظلمة في النهار
واشتداد الريح والمطر والخراج وعموم المرض يصلي وحدانا انتهى والا شك
ان الطاعون من قبيل عموم المرض فيسن له كما مر وذكر الزاهدي في شرح
القدوري كل النوازل تنزع بكل واحد منهم وكذا في الظلمة الهايلة بالنهار والريح الشديدة والزلازل
والصواعق والنشار الكواكب والصوء الهايل بالليل والبيح والامطار الدايمة وغم الاراضي
والخوف الغالب من العدو ونحو ذلك من الافزاع والآهوال الآن كل ذلك من الآيات
المخوفة انتهى فان قلت هل يشرع الاجتماع للدعاء بدفعها يفعل الناس بالقاهرة
بالجبل قلت هو كخسوف القمر وقد قال في حواشي المنيتين والصلوة في خسوف القمر
تؤدى فرادى وكذا كل الخلة والريح والفزع الا بأس بان يصلوا فرادى ويدعون
ويتضرعون الا ان يزدن لكل انتهى فظاهره انهم يجتمعون للدعاء والتضرع لانه اذب
الى الاجابة وان كانت الصلوة فرادى وفي الحبتي في خسوف القمر وقيل الجماعة جايزة
عندنا لكنها ليست سنة انتهى وفي السراج الوهاج يصلي كل واحد لنفسه في خسوف القمر
وكذا في غير الخسوف من الافزاع كالريح الشديدة والظلمة الهايلة من العدو والامطار
الدايمة والافزاع الغالبة وحكمها حكم خسوف القمر كذا في الوجيز وحاصله ان العبد ينبغي له
ان يفزع الى الصلوة عند كل حادثة فعد كل ما عد اذا خزنه امر حتى انتهى وذكر شيخ
الاسلام السغدي في شرح الهداية الريح الشديدة والظلمة الهايلة بالنهار والبرق والامطار
الدايمة والصواعق والزلازل انتشار الكواكب والصوء الهايل بالليل وغم الاراضي
وغير ذلك من النوازل والاهوال والافزاع اذا وقعت صلوا وحدانا وسألوا ربهم عز
وكذا في الخوف الغالب من العدو انتهى وقد رجوا بالاجتماع والدعاء لغم الاراضي
وقد صرح شارحو البخاري ومسلم والمتكلمون على الطاعون كابن حجر بان الوبا اسم
لكل مرض عام وان كل طاعون وباء وليس كل وباء طاعونا انتهى فتصريح اجماعهم
بالمرض العام مغنية عن التعبير بالوباء وقد علمت ان يشمل الطاعون وبه علم جواز الاجتماع
للدعاء برفعه لكن يصلون فرادى ركعتين بنوى كركعتي دفع الطاعون وصرح ابن حجر
بان الاجتماع للدعاء برفعه بدعة والحال كالكلام فيه وقد ذكر شيخ الاسلام العبتي
في شرح البخاري بسببه وكم من عامة به من اقام في بلده صابرا محتسبا ومن خرج من بلده هو
فيها ومن دخلها ونذكر علة ان اجتماعهم لم يحملوا الكلام على الطاعون وقد اوسع
الكلام في ذلك الامام الشبلي في حاشية المنحة من الحنفية كما ذكره شيخ الاسلام ابن حجر
في كتابه المسمى ببذل الماعون في فوايد فضل الطاعون وقد طالعته في تلك السنة
اول ظهوره وقد ذكر فيه ان المرجح عند متأخري الشافعية ان الطاعون اذا ظهر

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)